


الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية



عمان : الخميس ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ . الموافق ٢١ كانون الثاني سنة ٢٠١٩ م

رقم العدد : ٥٥٥٨

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم
نقل الركاب من خلال استخدام التطبيقات الذكية

المادة (١) :

تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم نقل الركاب من خلال استخدام التطبيقات الذكية) وتقرأ مع تعليمات تنظيم نقل الركاب من خلال استخدام التطبيقات الذكية لسنة ٢٠١٨ والصادرة بمقتضى المادة (١٢) من نظام تنظيم نقل الركاب من خلال استخدام التطبيقات الذكية رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) :

يعدل البند (١) من المادة (٨) من التعليمات الاصلية ليصبح على النحو التالي :-
(١) - يوضع ملصق شفاف دائري الشكل يقطر ٣٠ سم ٢ على الابواب الامامية للسيارة الخصوصية المصرح لها يتضمن شعار الشركة او اسمها او رمز الدلالة عليها) .

المادة (٣) :

تعديل المادة (١٢) من التعليمات الاصلية بإضافة الفقرة التالية اليها :
١٠ . يجب ان لا يزيد عدد السيارات العاملة لدى المرخص له على (٥٠٠٠) خمسة آلاف سيارة .

مجلس ادارة

هيئة تنظيم النقل البري